

GC(64)/RES/14

أيلول/سبتمبر ٢٠٢٠

المؤتمر العام

توزيع عام

عربي

الأصل: إنكليزي

الدورة العادية الرابعة والستون

البند ١٩ من جدول الأعمال

(الوثيقة GC(64)/19)

تنفيذ اتفاق الضمانات المعقود بين الوكالة وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

قرار اعتمد يوم ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٢٠ خلال الجلسة العامة الثالثة عشرة

إن المؤتمر العام،

(أ) إذ يذكّر بالتقارير السابقة التي قدّمها المدير العام للوكالة بعنوان *تطبيق الضمانات في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية* بشأن الأنشطة النووية في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وكذلك القرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس محافظي الوكالة ومؤتمرها العام،

(ب) وإذ يذكّر مع عميق القلق بالخطوات التي اتخذتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والتي دفعت بمجلس المحافظين في عام ١٩٩٣ إلى أن يستنتج بأن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية غير ممتثلة لاتفاق الضمانات المعقود معها، وإلى أن يبلغ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بعدم امتثال جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية،

(ج) وإذ يذكّر كذلك مع بالغ القلق بالتجارب النووية التي أجرتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ وفي ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٩ وفي ١٢ شباط/فبراير ٢٠١٣ وفي ٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ وفي ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ وفي ٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، في انتهاك وتجاهل سافر لقرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ١٧١٨ (٢٠٠٦) و ١٨٧٤ (٢٠٠٩) و ٢٠٨٧ (٢٠١٣) و ٢٠٩٤ (٢٠١٣) و ٢٢٧٠ (٢٠١٦) و ٢٣٢١ (٢٠١٦) و ٢٣٥٦ (٢٠١٧) و ٢٣٧١ (٢٠١٧)،

(د) وإذ يرحّب بمؤتمرات القمة الأخيرة بين الكوريتين، ومؤتمرات القمة بين الولايات المتحدة وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، ومؤتمرات القمة بين الصين وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، ومؤتمر القمة بين روسيا وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وإذ يسأط الضوء على التزامات الأطراف المعنية، بما في ذلك التزام جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في إعلان بانمونجيوم المؤرخ ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٨ بإخلاء شبه الجزيرة الكورية بالكامل من الأسلحة النووية، والبيان المشترك المؤرخ ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٨ بين الولايات المتحدة وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، والإعلان المشترك لبيونغيانغ المؤرخ ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، وضرورة الوفاء بهذه الالتزامات،

(هـ) وإذ يدرك أنّ خلو شبه الجزيرة الكورية من الأسلحة النووية من شأنه أن يسهم إيجابياً في السلام والأمن على الصعيدين الإقليمي والعالمي،

(و) وإذ يؤكّد من جديد معارضة المجتمع الدولي الحازمة لحيازة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أسلحة نووية،

(ز) وإذ يلاحظ بيان جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في نيسان/أبريل ٢٠١٨ بشأن الوقف الاختياري للتجارب النووية والجهود المبذولة لتفكيك موقع بونغغي-ري للتجارب النووية، وإذ يلاحظ تقرير المدير العام بالإنابة الذي يشير فيه إلى إعلان جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩ بأنها "لن تقوم بتصنيع ولا اختبار أسلحة نووية بعد اليوم ولن تستخدمها ولن تقوم بنشرها..."

(ح) وإذ يعرب عن بالغ القلق لأنّ جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أجرت في ٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧ تجربتها النووية السادسة، وأدعت أنّها "قنبلة هيدروجينية للقذائف التسيارية العابرة للقارات"، وفيما يتعلّق بإعلانها في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨ أنّها حقّقت خلال عام ٢٠١٧ الهدف الرامي إلى "الوصول بالقوات النووية الوطنية إلى درجة الكمال"، وإذ يلاحظ تقرير المدير العام الذي يشير فيه إلى إعلان جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٠ بأنه لا مسوغ يجعل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تربط نفسها من جانب واحد بالالتزام بوقف تجاربها النووية وإغلاق موقع التجارب النووية،

(ط) وإذ يكرّر تأكيد متطلبات قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ذات الصلة بأنّ على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أن تتخلّى فوراً عن جميع الأسلحة النووية والبرامج النووية الحالية بشكل كامل وقابل للتحقق ولا رجعة فيه وأن توقف فوراً جميع الأنشطة المتصلة بذلك،

(ي) وإذ يسلم بأهمية المحادثات السداسية، ولا سيما جميع الالتزامات التي تعهدت بها الأطراف الستة في البيان المشترك المؤرخ ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، وفي ١٣ شباط/فبراير و٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، بما في ذلك الالتزام بنزع السلاح النووي،

(ك) وإذ يذكّر بالدور الهام الذي أدته الوكالة في رصد الأنشطة الجارية في مرفق يونغبيون النووي والتحقّق منها، بما في ذلك رصدها والتحقّق منها على النحو الذي اتّفق عليه في المحادثات السداسية، ووفقاً للولاية المسندة إليها،

(ل) وإذ يلاحظ مع عميق القلق قرار جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بوقف كلِّ تعاون مع الوكالة، ومطالبتها في ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٩ بأن يغادر مفتشو الوكالة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وأن يسحبوا من مرافقها كلَّ معدات الاحتواء والمراقبة الخاصة بالوكالة،

(م) وإذ يلاحظ تقرير المدير العام بأنَّ الأنشطة قد استمرت، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، في بعض المرافق النووية بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، بما في ذلك وجود أدلة تتسق مع احتمال استمرار العمليات بأنَّ الأنشطة النووية لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تظلُّ مبعث قلق بالغ، وبأنَّ استمرار البرنامج النووي لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية يشكِّل انتهاكاً واضحاً للقرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة وهو أمرٌ يدعو إلى عميق الأسف،

(ن) وإذ يلاحظ أنَّ الوكالة لا تزال غير قادرة على الاضطلاع بأنشطة التحقق في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وإذ يلاحظ أنَّ معلومات الوكالة عن برنامج جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية النووي هي معلومات محدودة وأخذة في التضائل،

(س) وإذ يكرّر تأكيد دعمه لما تبذله الوكالة من جهود من أجل تعزيز استعدادها للاضطلاع بدورها الأساسي في رصد برنامج جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية النووي والتحقُّق منه، وفقاً لولايتها، وإذ يشدّد على أهمية اكتساب فهم كامل لجميع جوانب هذا البرنامج من خلال جمع وتقييم المعلومات ذات الصلة بالضمانات، وإذ يرحّب في هذا الصدد بما تبذله الأمانة من جهود من أجل رصد برنامج جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية النووي، وإذ يرحّب بما أفاد به المدير العام في تقريره من أنَّه بمجرد التوصل إلى اتفاق سياسي فيما بين البلدان المعنية، فإنَّ الوكالة على استعداد للعودة إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في الوقت المناسب، إنَّ طلبت منها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ذلك ورهنأ بموافقة مجلس المحافظين،

(ع) وإذ نَظُر في تقرير المدير العام الوارد في الوثيقة GC(64)/18،

١- يدين مجدداً بأشدِّ العبارات التجارب النووية الست التي أجرتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في انتهاك وتجاهل سافر للقرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة؛

٢- ويدعو جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى أن تمتنع عن إجراء أي تجربة نووية أخرى، عملاً بالقرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة؛

٣- ويندّد بشدّة بجميع الأنشطة النووية الجارية التي تضطلع بها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، كما هو مبين في تقرير المدير العام، ويحثُّ جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على وقف جميع هذه الأنشطة، وأيِّ جهود لإعادة تعديل مرافقها النووية أو توسيعها، بهدف إنتاج مواد انشطارية، بما في ذلك أنشطة الإثراء وإعادة المعالجة؛

٤- ويندّد بما اتخذته جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من إجراءات لوقف كلِّ تعاون مع الوكالة، ويؤيّد بقوة الإجراءات التي اتَّخذها مجلس المحافظين، ويشيد بما يبذل المدير العام والأمانة من جهود غير منحازة بهدف تطبيق الضمانات الشاملة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية؛

٥- ويؤكد مجدداً على أهمية الحفاظ على السلم والاستقرار في شبه الجزيرة الكورية وفي شمال شرق آسيا قاطبة؛ وتحقيقاً لهذا الغرض، يشدد على أهمية تهيئة ظروف مواتية للوصول إلى حل دبلوماسي وسلمي لدعم نزع السلاح النووي في شبه الجزيرة الكورية؛

٦- ويؤكد من جديد على أهمية المحادثات السداسية الأطراف والاتفاقات التي تم التوصل إليها والتنفيذ الكامل للبيان المشترك للمحادثات السداسية الصادر في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ الذي يرمي إلى تحقيق تقدم ملموس صوب إخلاء شبه الجزيرة الكورية من السلاح النووي بطريقة يمكن التحقق منها؛

٧- ويدعم الاتصالات الدبلوماسية بين الولايات المتحدة وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من جانب، وبين جمهورية كوريا وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من جانب آخر، ويحث المشاركين على تنفيذ التزاماتهم بالكامل، بما في ذلك الالتزامات التي قطعتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بالعمل على تحقيق نزع السلاح النووي الكامل لشبه الجزيرة الكورية على النحو المبين في البيان المشترك للولايات المتحدة وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الصادر في ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٨، وإعلان بانمونجيم الصادر في ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٨، وإعلان بيونغ يانغ المشترك بين جمهورية كوريا وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الصادر في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨؛

٨- ويحث بشدة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على الامتثال الكامل لجميع التزاماتها بموجب قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ١٧١٨ (٢٠٠٦) و ١٨٧٤ (٢٠٠٩) و ٢٠٨٧ (٢٠١٣) و ٢٠٩٤ (٢٠١٣) و ٢٢٧٠ (٢٠١٦) و ٢٣٢١ (٢٠١٦) و ٢٣٥٦ (٢٠١٧) و ٢٣٧١ (٢٠١٧) و ٢٣٧٥ (٢٠١٧) و ٢٣٩٧ (٢٠١٧) وسائر القرارات ذات الصلة، وعلى اتخاذ خطوات ملموسة نحو التخلي عن جميع أسلحتها النووية والبرامج النووية القائمة بشكل كامل وقابل للتحقق ولا رجعة فيه، والإيقاف الفوري لجميع الأنشطة المتصلة بذلك؛

٩- ويشدد على أهمية أن تنفذ جميع الدول الأعضاء التزاماتها تنفيذاً تاماً وشاملاً وفورياً عملاً بقرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة؛

١٠- ويؤكد من جديد أن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لا يمكن أن يكون لها مركز دولة حائزة للأسلحة النووية وفقاً لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، كما ورد في قراري مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ١٧١٨ (٢٠٠٦) و ١٨٧٤ (٢٠٠٩)، وفي الوثيقة الختامية للمؤتمر الاستعراضي للأطراف في معاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠١٠؛

١١- ويدعو جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى أن تمثل امتثالاً تاماً لمعاهدة عدم الانتشار وأن تتعاون فوراً مع الوكالة على التنفيذ الكامل والفعال لضمانات الوكالة الشاملة، بما في ذلك جميع أنشطة الضمانات الضرورية المنصوص عليها في اتفاق الضمانات، الذي لم تتمكن الوكالة من تنفيذه منذ عام ١٩٩٤، وأن تسوي أي مسائل عالقة قد تكون نشأت بسبب طول غياب تطبيق ضمانات الوكالة وعدم تمكّن الوكالة من المعاينة منذ نيسان/أبريل ٢٠٠٩؛

١٢- ويدعم بشدة الجهود المكثفة التي تبذلها الأمانة لتعزيز استعدادها للاضطلاع بدورها الأساسي، في إطار حل سياسي تتوصل إليه البلدان المعنية، ورهنأً بولاية مُقابلة يحددها مجلس المحافظين، في التحقق من البرنامج

النووي لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، ويشجع المدير العام على مواصلة تزويد المجلس بالمعلومات ذات الصلة بشأن هذه الترتيبات الجديدة؛

١٣- ويدعم ويشجع الجهود والمبادرات السلمية والدبلوماسية للمجتمع الدولي في جميع المحافل المتاحة والمناسبة، بما في ذلك تدابير بناء الثقة للحد من التوترات، وتحقيق سلام وازدهار دائمين في شبه الجزيرة الكورية؛

١٤- ويطلب إلى الأمانة أن تواصل إتاحة هذا القرار لجميع الأطراف المهمة؛

١٥- ويقرر أن يُبقي هذه المسألة قيد النظر، وأن يُدرج في جدول أعمال دورته العادية الخامسة والستين (٢٠٢١) بنداً عنوانه "تنفيذ اتفاق الضمانات المعقود بين الوكالة وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية".